دور حضارة بلاد الرافدين في نشوء وتطور النظام المالي للدولة

د. محمد حلو داود الخرسان (*)

ملخص البحث

إن حضارة الأمة وماضيها المجيد تشكل حافزا لأبنائها لبلوغ أرقى مراحل التقدم لتحقيق التواصل مع ما تم إنجازه وللوصول إلى مستقبل مشرق يجعلهم خير خلف لخير سلف، ومن هذا المنطلق تصدى هذا البحث إلى (دور حضارة بلاد الرافدين في نشوء وتطور النظام المالي للدولة)، تلك الحضارة التي قطعت شوطا كبيرا في البناء والتطور في كل جوانب الحياة، الأمر الذي جعلها مركز إشعاع على البشرية جمعاء لازالت آثارها في الشرق والغرب ماثلة إلى اليوم.

وقد تكون هذا البحث من ثلاثة مباحث، اختص الأول منها في توضيح اثر حضارة وادي الرافدين في الحضارات الأخرى وخلصنا منه إلى أن تلك الحضارات قد اغترفت من حضارة وادي الرافدين سواء أكان ذلك في التاريخ القديم أو من الحضارة الإسلامية إبان العصور الوسطى عندما كانت أوربا تعيش حياة الظلام والجهالة، بينما تناول المبحث الثاني جوانب من النظام المالي في الشرائع العراقية القديمة وتطبيقاتها المعاصرة، وتم في هذا المجال بحث الضرائب في حضارة وادي الرافدين وكيف نظمت تشريعات قانونية أول مرة في حضارة وادي الرافدين، وكيف إنها تتفق في العديد من مفاهيمها وإجراءاتها التنظيمية مع القوانين والتطبيقات المعاصرة، وكذلك تم التطرق إلى النشاط المصرفي من خلال بحث الصيرفة متمثلة بعمليات الإيداع و القروض، وفي نهاية المبحث تم تناول السجلات المحاسبية في حضارة وادي الرافدين وكيف إنها كانت بالمستوى الذي يعكس الجوانب المالية وحجم النفقات الكبيرة في تلك الحضارة.

أما المبحث الثالث فأنه تطرق إلى دور الحضارة الإسلامية في وادي الرافدين في ترسيخ النظام المالي للدولة، وتم التركيز فيه على موارد بيت المال، وتناول المبحث كذلك ضريبة الخراج كأحد موارد بيت المال المهمة من جانب، ولكزنها عراقية المنشأ من جانب آخر. وخلص البحث في النهاية إلى جملة استنتاجات ووضع التوصيات المناسبة لها.

(*) مدرس المحاسبة/ هيئة المعاهد التقنية/ المعهد التقني (ذي قار)/ قسم المحاسبة.

المقدمة

لقد مر اقل من قرن ونصف القرن منذ أن لم تكن بلاد الرافدين سوى ذكرى مبهمة من ذكريات المؤرخين الإغريق، ولم يكن الملوك الآشوريين والبابليين سوى أسماء تثير الرهبة في العهد القديم، أما اليوم فنحن نعرف أن طوال (2500) سنه قبل ذلك احتضن وادي دجلة والفرات مجتمعاً جعلته معرفته القراءة والكتابة مركز العلم والتقنية في الشرق الأدنى كله، ومبتكر طرق التجارة والإدارة الحكومية والنظام المالي والتي لازالت تمارس حتى وقتنا الحاضر والتي كان لها الفضل الكبير في نشوء وتطور مفاهيم وتشريعات إجراءات النظام المالي لنظام الدولة المعاصر في مختلف البلدان والغربية منها بشكل خاص، على الرغم من الأساليب المختلفة التي ينتهجها الغرب دائما بهدف التقليل من شأن الحضارة العربية وخاصة حضارة وادي الرافدين، والفضل الكبير لتلك الحضارة على أوربا والغرب بشكل عام والذي كان يغط في سبات عميق ويعيش متخبطاً في دياجير العصور المظلمة، حيث كان لحضارة وادي الرافدين الأثر الكبير في بلورة مفاهيم النظام المالي كما هو عليه اليوم.

أهمية البحث

أن الحضارة أرقى مرتبة من المدنية، فهي روح والمدنية مادة، أو هي ثقافة عقلية والمدنية علم تطبيقي، وقد تتمازج الحضارة مع المدنية، ألا إنها وحدها افضل بكثير للإنسان من مدنية بلا حضارة، ومن هذا المنطلق يأتي هذا البحث للتعرف على دور حضارة وادي الرافدين في نشوء مفاهيم وتشريعات وإجراءات النظام المالي في الدولة المعاصرة، وتأتي أهمية هذا الموضوع من أهمية حضارة وادي الرافدين و أثرها الكبير على البشرية اجمع، حيث إن معرفة أو استذكار الحقيقة المتمثلة بأن معظم التشريعات الحالية وتطبيقاتها في الأنظمة المالية للدول المختلفة هي من وحي حضارة وادي الرافدين سوف يكون له بالغ الأثر في غرس روح التحدي وتعزيزها لدى شعب وادي الرافدين بان يكون صاحب الأفكار والإبداع دائما ومنهلا يغترف منه الآخرين ليكون هذا الشعب خير خلف لخير سلف.

مشكلة البحث

إن المفاهيم والتشريعات الخاصة بالجوانب المالية في الوقت الحاضر والإجراءات التطبيقات للنظام المالي المعاصر قد استمدت أفكارها الأساس وتكونت لبناتها الأولى في حضارة وادي الرافدين، في الوقت الذي يشار إلى نظريات وأفكار وتطبيقات مالية بأنها من عالم المتقدم والغربي منه بوجه خاص، ولكنها في الحقيقة ما هي إلا إعادة صياغة على الرغم ، التضليل الذي يعمد إليه الغرب كما هو ديدانه في تضليل الحقائق.

فرضيات البحث

يقوم البحث على الفرضيات التالية :

- إن للحضارة الإسلامية دور كبير في إنماء ما غرسه العراقيون القدماء في وادي الرافدين من دائم للنظام المالي المعاصر.
- أن أول إشارة للضريبة بمفهومها المعاصر وتطبيقاتها الحديثة ابتدأت في حضارة وادي الرافدين.
- إن الشرائع القديمة في حضارة وادي الرافدين قد نظمت قواعد الصيرفة والقرض كأحسن ما يكون عليه التنظيم.
- إن هناك نماذج للسجلات المحاسبية في الألواح الطينية لحضارة وادي الرافدين.

المبحث الأول: أثر حضارة وادي الرافدين في الحضارات الأخرى

إن الحضارة تعني إنجازات الإنسان عبر الزمان، بحيث يمكن الحديث عن دور الإنسان منذ البدء وحتى الآن في بناء الحضارة، وهنا تصدق مقولة (ارنولد توينبي) بأن دور الإنسان البدائي وهو يصارع الوحوش من اجل البقاء لا يقل بحال عن دور الإنسان المعاصر وهو يرتاد مجاهل الفضاء (إسماعيل، 1990: 14)، وبناءا على ذلك فأن الحضارة في ظل هذا المفهوم هي حضارة وادي الرافدين، والتي بدأ العراقيون القدماء فيها على وضع اللبنات الأولى لما ينعم به عالم اليوم من تقدم ورقي، وعلى هذا الأساس تسقط حجج بعض الدارسين الأوربيين القائلين بمركزية الحضارة العالمية في أوربا، الذين يعتمدون على أساس خاطئ مفاده (إن اليونان هم الذين شيدوا قاعدتها وان أوربا الحديثة هي التي أعلت صرحها) (بو ستغيت، 1991 :97). ولعل مما يسقط هذا الزعم بعض الدارسين الأوربيين بأن الحضارة اليونانية نفسها نهلت من ينابيع شرقية صينية وهندية فضلا عن حضارتي وادي الرافدين ومصر الفرعونية ويعزى دور اليونان فقط في تأصيلها نظرياً في صورة علوم وفنون وآداب، كما إن دور الرومان هو فقط تطبيقها في مجال الحرب والسياسة والحكم.

وفيما يخص حضارة وادي الرافدين فأن العراق تميز منذ أقدم العصور بأهمية موقعه الجغرافي، والذي كان له أثره في سبر أغوار تاريخه وحضارته منذ ذلك الزمن وحتى عصرنا الراهن، إذ إن وقوع العراق في الجزء الجنوبي الغربي من قارة آسيا وملتقى القارات الثلاث، آسيا وأفريقيا وأوربا قد جعله نقطة الارتكاز للتجارة الدولية ومكانا لالتقاء التجار وطرق المواصلات والقوافل في العصور القديمة، وقد استتبع ذلك تشابك في العلاقات بين الدول

المختلفة وتبادل في الأفكار والعلوم والمعرفة نقلها التجار في أسفارهم من بلد إلى آخر وهم يعقدون الصفقات ويجرون البيوع بمختلف شؤون التجارة والصيرفة.

وقد كان لهذا الاختلاط تأثير في نقل وتطعيم ثقافات وحضارات الأمم ولا سيما فيما يتعلق بالتنظيم الإداري للدولة وبشكل خاص في جوانب مختلفة ومهمة من النظام المالي، فقد اهتم العراقيون القدماء بالجوانب المالية باعتبارها الواجهة الأكثر فاعلية في نمشية أمور حياتهم اليومية، وقد بذلوا جهوداً كبيرة في تنظيم تلك الجوانب وقد تحقق لهم ذلك فعلاً وحازت الصيرفة والقروض والضرائب تقدماً بالغاً بالقياس إلى العلوم والفنون الأخرى، أو بالقياس إلى الحضارات الأخرى، فقد نظم (حمورابي) في شريعته الشهيرة أصولاً وقواعد في النظام المالي و أخذت تؤثر كثيرا على إجراءات التنظيم المالي للأمم المختلفة، بل اتسمت بالطابع الدولي على مدى قرون عديدة (رشيد، 1973 :187).

و بامتداد الحضارتين البابلية والآشورية إلى الدول المجاورة ولاسيما في سوريا وفلسطين وسواحل البحر المتوسط والخليج العربي، كان مدونات قانون (حمورابي) والشرائع الأخرى التي سبقته في ختام السنوات الألف الثالثة (ق.م) قد أثرت تأثيرا بالغا على قوانين الشريعة العبرية وبعدها الشريعة المسيحية،وغدا التأثير البابلي الآشوري يبسط نفوذه ليس فقط على المدنية في غربي آسيا و إنما على الأقوام التي سكنت عبر البحار (كالإغريق والرومان) حيث برز تأثير حضارة بلاد وادي الرافدين على الحضارات الأخرى بشكل واضح وكبير بسبب ما تمتعت به تلك الحضارة من الرسوخ والقوة والثراء (كلنغل،1987: 9 ترجمة غازي شريف)، وانتشرت في طول البلاد وعرضها وعلى مدى قرون عديدة آثار الحضارة العراقية القديمة ولغة أهلها ونتاج اختراعاتهم والعملة التي استعملوهما والأوزان والمقاييس التي كانت بناة أفكارهم،وان تأثير حضارة وادي الرافدين كان واضحا حتى بالنسبة لحضارة وادي النيل، اذ انه وبالرغم من الوصف الذي يتردد كثيرا بأن وادي دجلة والفرات ووادي النيل هما مهد الحضارة التوأمان في الشرق الأدنى، وان التقاليد الثقافية التي ورثها اليونان وروما من المشرق مستمدة من هذين الواديين، ولكن على الرغم من ذلك كله فان نفوذ بلاد الرافدين في المشرق قويا جدا، وكانت الكتابة المسمارية وليس نظام الكتابة المصري هي التي تبناها الشرق الأدنى المتعلم، إذ حتى الفرعون كان يستعمل الكتابة المسمارية في المراسلات مع فلسطين والأناضول ورافقت نظام الكتابة المسمارية مهارات بلاد الرافدين وعلومها المختلفة ومن بينها العلوم المختصة بالجوانب الإدارية والنظام المالي والتي لها اثر كبير في تطبيقات النظام المالي للدولة في الوقت الحاضر (بو ستغيت، 1991 : 11).

كما إن الفضل يعود مرة أخرى إلى العرب والمسلمين في الحفاظ على هذا التراث الحضاري السابق – خاصة اليوناني والروماني – بل والإضافة إليه في وقت عاشت فيه أوربا العصور الوسطى حياة الجهالة والظلام متخبطة في دياجير العصور المظلمة، فضلا عن ما اقدم عليه بني إسرائيل من تحريف لرسالة موسى (عليه السلام) لتستقيم مع طبيعتهم ومع ما درجوا عليه من معتقدات فساروا سيرتهم في عبادة المال واحلوا الربا من غيرهم وحموه فيما بينهم، ثم جاء عيسى (عليه السلام) برسالته إلى اليهود أيضا بعد أن ركبهم ما ركبهم من حب للمال ملك عليهم عقولهم، وقد اندثر الكثير من الحضارة الرومانية اثر الاغارات التي أطاحت بالإمبراطورية الرومانية، و يضاف إلى ذلك ما أقدمت عليه الكنيسة المسيحية من مسح هذا التراث الإنساني و تضبيبه، فلما أفاقت أوربا أبان عصر النهضة وعولت على إحياء تراثها الكلاسيكي لم يجد مناصا من العودة إلى الإسلام في دار السلام لتمدها بهذا التراث مضافا إليه نتاج العقل والوجدان العربي والإسلامي الذي شكل أهم ركائز الحضارة الأوربية الحديثة (إسماعيل، 1990 : 17).

المبحث الثاني: جوانب من النظام المالي في الشرائع العراقية القديمة وتطبيقاتها المعاصرة

لقد قطعت حضارة وادي الرافدين شوطا بعيدا في النمو والبناء والتطور لتصل إلى مرحلة متقدمة من الازدهار لم تبلغها في الأهمية والنوعية أية حضارة أخرى، ويجب أن يرافق هذا التطور والازدهار بدون شك نظام مالي وان يكون على مستوى من الرقي يمكن من خلاله استيعاب ذلك التطور والآثار المترتبة عليه، وبالفعل فقد وجد في حضارة وادي الرافدين جوانب من النظام المالي اتسمت بالتكامل بين الجوانب التشريعية والإجراءات التطبيقية التي امتدت آثارها لتأخذ حيزا في النظام المالي للدولة الحديثة.

والآتي استعراض لتلك الجوانب :

أولا: الضرائب

لقد تطور مفهوم الضريبة بتطور حاجات الأفراد والقبائل بعد أن اتسع نطاق الحكم أو السلطات عن طريق اتحاد هذه القبائل وتكوين الدويلات ومن ثم الدول، فنلاحظ في حضارة وادي الرافدين وجود تشريعات تدلل على وجود الضريبة، وقد عرف العراقيون القدماء جباية الضريبة كوسيلة تلجأ إليها السلطة لتمويل نفقاتها العامة، ولو تصفح المرء رسائل (حمورابي) من رسائل من خلفوه لتبين إن الأمر كان يدور حول (تخطيط مالي واقتصادي) بالمفهوم الواسع، وهذا ما كان يسمى أحيانا (قطاع الدولة) لاقتصاد العصر البابلي القديم، وقد كرس عدد كبير من رسائل (حمورابي) وموظفوه لمسألة النفقات ولا سيما طرق تحصيلها ونقلها إلى القصر. ففي

رسالة إلى (شماس-هاسر) يشكو حمورابي من إن موظفين في درجات رفيعة لمنطقة (اموتبالوم/باموتبال) لم يبعثوا بما عليهم من ضرائب على القمح إلى بابل. (شماس--هاسر) كان عليه تهديدهم بالعقوبة من اجل إن يبعثوا بما عليهم بالسرعة الممكنة، وتوضح الرسائل مدى اهتمام (حمورابي) بجباية الضرائب، فقد كانت تظهر صعوبات عند جباية الضرائب من عمال الخدمات ومن المؤجرين لأرض التاج. وقد شغلت هذه الصعوبات الموظفين العاملين في قصور بعض المحافظات ومأمورين من قبل الملك وكذلك الملك نفسه (كلنغل،1987: 9).

وقد شرع حمورابي مجموعة من القوانين الإدارية والمالية والاجتماعية والدينية وكان يعهد إلى مجلس الشيوخ بحل جميع الأمور التي تهم المدينة والبت بقضايا المحاكم الصغيرة وجباية الضرائب (جورج رو، 1984: 273 ترجمة حسين علوان)، فقد ورد في المادة (36) إشارة واضحة إلى وجود الضرائب حيث نصت على انه (لا يجوز للجندي ولا للسماك و لا للمزارع أن يبيع بالمال الحقل والبستان والبيت ما لم يدفع الضريبة) (رشيد، 1973: 195). وكذلك ورد في المادة (3) (إعفاء من سلبت منه الضرائب لسبب خارج عن إرادته من الوفاء بالضريبة المستحقة) ويضاف إلى ذلك ما ورد في المادة (5) من تحديد لنظام جباية ضريبة جلود الحيوانات بالأساس التالي (يلتزم الفلاح كل سنة بتوريد جلود الحيوانات لجباة الضرائب لمدة أربعة سنوات تعقبها سنة واحدة لا تجبى خلالها هذه الضريبة). وكذلك ما ورد في (قانون اشنونا) من إشارة إلى ضريبة كانت تفرض على السلع (نسخاتم) وهي الضريبة التي تفرض على نوع من الإنتاج وتشبه إلى حد بعيد الضريبة على (رقم الأعمال) في الوقت الحاضر، و كذلك تأخذ شكل الضريبة (الوحيدة) التي تستوفى من المستهلك مباشرة (النجفي، 1987: 68).

ويتضح مما تقدم إن أول إشارة على وجود الضرائب بصورة عامة وضريبة الدخل بصورة خاصة كانت في زمن الدولة البابلية على خلاف ما يعتقده بعض المؤرخين على إن أول أشكال ضريبة الدخل كانت قد طبقت من قبل الإمبراطورية الرومانية، ويتمثل الرد على هذا الاعتقاد بأن قدم الحضارة البابلية في وادي الرافدين هي التي جعلت المعلومات التي وصلتنا اقل من المعلومات المتاحة عن الإمبراطورية الرومانية، بالإضافة إلى عامل مهم آخر يتمثل بالتضليل الذي ينتهجه الغرب دائما بهدف التقليل من شأن الحضارة العربية وبشكل خاص حضارة وادي الرافدين ودورها الأساس والمهم في بلورة مفاهيم الأنظمة بشكل مماثل لما هو مطبق في الوقت الحاضر ومنها النظام المالي.

والآتي استعراض لبعض الشواهد التي يتبين من خلالها اتفاق التشريعات العراقية القديمة في مضامينها مع التشريعات الضريبية المعاصرة والجوانب التطبيقية لها :

- فقد تطرقت (شريعة حمورابي) في المادة (264) إلى (فرض ضريبة على الراعي الذي يتسلم أجرته كاملا فأذا انقص عدد الغنم أو البقر التي يرعى بها، وأدى ذلك إلى نقص في الولادة، فعليه أن يعوض النقص أولا وان يدفع الضريبة بحسب شروط العقد ثانيا ولكن أن يدفعها على الأصل الذي يفترض أن يكون وليس على الأصل بعد تنزيل النقص). وان هذا النص يتفق مع مفهوم المحافظة على رأس المال الذي يأخذه المشرع الضريبي بنظر الاعتبار، حيث إن الضريبة في المفهوم المعاصر يجب أن تطال الدخل الناجم عن مصدر معين وليس على المصدر نفسه.
- ورد في أحد الرسائل التي بعث بها (حمورابي) إلى كبار موظفيه إن ((ذلك الذي شغل مزرعة عليها ضريبة ويدير في الوقت ذاته مزرعة أخرى – ربما كانت معفاة من الضريبة إلى الملك – هذا الرجل واسمه (اتيل بي مادوك) قد اختلط عليه الحاصل الذي جني في المزرعتين بصورة خاطئة ببعضه ولم يعد يميز حاصل الشعير المستحقة عليه الضريبة. وقد قام (اتيل بي مادوك) بإحاطة المالك (ابني اموروم) علما بهذه المشكلة وهذا بدوره ابلغ (سين – ادينام) بالأمر، وهذا توجه بالمشكلة إلى الملك (حمورابي) فأصدر الملك أمرا يجب التثبت من الملكية المستحقة وان الكمية المطلوبة يجب أن تعزل وترسل)). وفي تلك الرسالة إشارة واضحة إلى موضوع الازدواج الضريبي المعاصر والذي يعني عدم تكرار الضريبة على ذات الشيء في فترة واحدة، وكذلك فان المعالجة لتلك المشكلة لا تختلف عن الإجراءات الحالية في معالجة الازدواج الضريبي في الوقت الحاضر.
- كذلك عثر على رقم طيني يحتوي على عدد من المواد القانونية يرجح إنها تعود إلى زمن سلالة بابل الأولى (1894 – 1594 ق.م) أو إلى العصر الكاشاني (1465 – 1176 ق.م) وقد أشير في المادة الخامسة منها إلى (ضريبة الغلة) التي تشبه إلى حد كبير ضريبة الأرض الزراعية.
- وفي نص آخر يعود للملك البابلي (مردوك شابك زيرماني) وجد منقوش على حجر حدود (كودورو) و مما جاء فيه، إن هذا الملك الذي عرف عهده بالسلم والاستقرار وتميز حكمه بالعدالة وقد حدد بعض الإعفاءات من الضرائب لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتشجيع المواطنين على ممارسة نشاطات اقتصادية معينة والتخفيف عن كاهل البعض من تكاليف المعيشة و تيسير سبل العيش لهم وان ذلك مشابه إلى الإعفاءات الضريبية التي تحدد في ضوء السياسة المالية الهادفة إلى تشجيع النشاط الاقتصادي في مجال معين أو تشجيع الاستثمار وتحقيق الاستقرار الاقتصادي و كذلك الإعفاء من الضريبة لأهداف اجتماعية وإنسانية.

- تروي سجلات (اوروكاجينا) حاكم دولة المدينة (لجش) إصلاحاته في مجال الضرائب وملكية أراضي المعبد بعد أن استشرى الفساد واخذ الناس يجهرون بمساوئ النظام الحكومي الذي اثقل كاهلهم، مما كان سببا في إسقاط سلالة (أور – نانشة) ومجيء هذا الحاكم المصلح الجديد ليعيد القانون والنظام إلى البلاد، وفي هذا إشارة إلى أهمية السياسة الضريبية ودورها في إصلاح الأوضاع الاقتصادية والسياسية التي يمر بها بلد معين والتي تتبع حاليا في معظم الدول.
- لقد كان الملك هو الذي يشرع القوانين ويثبت التقويم ويعين نوع الضرائب، وفي العهد الآشوري احتل الموظف المسؤول عن جمع الضرائب مركزا مرموقا و اعتبر في مقدمة الموظفين المؤهلين لتسلم الوظائف الرفيعة وقد سمي (الوزير) المسؤول عن جمع الضرائب وجباية الواردات (بالوزير الأكبر) تمييزا له عن بقية الوزراء في بلاط الملك. وفي ذلك تأكيد على أهمية الإدارة الضريبية و دورها في وضع التشريع الضريبي أو السياسة الضريبية بشكل عام موضع التطبيق. وان التشريع الذي صدر مؤخرا في العراق والذي يقضي بتوسيع الجهاز الضريبي يتماشى مع تلك الأفكار التي اهتمت بالموظف المسؤول عن جمع الضرائب، كما أن الاهتمام بهذا الموظف وتميزه عن الآخرين في حضارة وادي الرافدين القديمة ينبغي أن يكون له اثر إيجابي في رفع الروح المعنوية لموظفي الجهاز الضريبي وان يكون التزامهم بتنفيذ التشريعات الضريبية و إخلاصهم ونزاهتهم انطلاقا من ودليلاً على أهمية ومكانة الموظف الضريبي.

وفي ضوء ما تقدم نجد إن الضريبة التي شرعتها القوانين العراقية القديمة قد اعتمدت على مفاهيم ومبادئ رئيسية لم يستبعدها المفهوم المعاصر، ومن هذه المبادئ وفرة الحصيلة والعدالة والتدخل، وان لهذه الاتجاهات دور أساس في إبراز الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للضريبة بالإضافة إلى الجانب المالي، فقد راعى المشرع العراقي القديم المقدرة التكليفية للفرد أو ما يطلق عليه تعبير (العدالة الضريبية) بحيث يتم توزيع العبء الضريبي طبقاً لمقدرة الأفراد، وان هذه الفكرة لا تزال تلقى قبولا جماعياً عند المختصين في الاقتصاد والمالية العامة في الوقت الحاضر.

وكذلك اعتمد المشرع العراقي القديم على مفهوم قياس الطاقة الضريبية المعتمدة في الوقت الحاضر من خلال تعيين المكلفين الذين تتوافر لهم عناصر الإخضاع الضريبي، حيث تفرض الضريبة على كل صاحب دخل يزيد على مبلغ معين يحصل عليه من مصدر معين (النجفي، 1982: 70).

اعتماد المشرع الضريبي على افضل أسلوب في التحاسب الضريبي

لقد اعتمدت الهيئة العامة للضرائب واعتبارا من السنة التقديرية (2000) أسلوب التقدير الذاتي في التحاسب الضريبي مع المكلفين والذي يقوم على أساس تعزيز الثقة بين المكلف والسلطة المالية من خلال تقديم الإقرار الضريبي الذي يملأ من قبل المكلف ويوقع عليه، وان هذا الأسلوب يعتمد حاليا في العديد من الدول المتقدمة، وان الهيئة العامة للضرائب قد ابتدأت بتطبيقه اعتباراً من السنة التقديرية (1998) في التحاسب الضريبي مع الشركات المساهمة بنوعيها المختلطة والخاصة.

ويعتبر أسلوب التقدير الذاتي من احدث أساليب التحاسب الضريبي التي تعتمدها الهيئة العامة للضرائب ويقوم على أساس إخلاص المكلف الذي قدم إقراره،حيث تمثل أزمة الثقة في الإفصاح من اعقد المشاكل بين السلطة المالية والمكلف والتي احتلت حيزاً كبيراً في الفكر الضريبي المعاصر سواء أكان ذلك في التشريع أو التطبيق أو الكتابات المختلفة في هذا المجال. وفي مقابل هذا نجد إن المشرع العراقي القديم قد اعتمد في بعض أدواره الثقة المطلقة بالمكلف للتعرف على وعاء الضريبة، وان ما اعتمده مشرع وادي الرافدين يعتبر من الحالات النادرة في التاريخ الضريبي، وتمثل ذلك في قبول إقرار المكلف بنشاطه ودخله دون أن تقوم السلطة المسؤولة عن الجباية بمراجعة هذا الإقرار والتحقق من صحته، وان تعميم الأخذ بهذه الطريقة إضافة إلى كونها ترسخ الاستقرار في التعامل فأنها تعكس مدى الوعي الضريبي عند أفراد المجتمع وتبين القدر الكبير من الاحترام والثقة المتبادلة بين المكلفين ومؤسسات الدولة، بالإضافة إلى إن هذه الطريقة تختصر على الإدارة الضريبية إجراءات الجباية المعقدة والمراجعات التي غالبا ما يرافقها الروتين والهدر في الوقت والنفقات وإثارة الكثير من الشكوك بين موظفي الضرائب والمكلفين، وتعطينا (المادة السادسة من قانون اشنونا) مثلا رائعا على ما بلغه استقرار القضاء والنظام الضريبي في البلاد، بحيث إن جابي الضريبة لم تعد له حاجة أن يستدعي المكلف إلى المحكمة طالما انه مطمئن إلى الإقرار الذي يقدمه هذا الأخير، وطالما إن المكلف لديه القناعة الكافية بأن ما يدفعه من أموال إنما تمثل مساهمة عادلة لتمويل الموارد العامة، وقد نصت تلك المادة على (إن الجابي سوف لا يستدعى للمحكمة فلاحاً أو قروياً أو صانعة بيرة عن دفع حبوب البيرة والفضة وبالوزن إلى القصر كضريبة لان الملك قد وطد النظام في البلاد)

ثانياً : النشاط المصرفي

لقد دلت المدونات التاريخية أن أولى معاملات المبادلة التجارية بصيغتها البسيطة قد نشأت في شمال العراق منذ حوالي سنة 5600 ق.م (النجفي، 1982 :10) وذلك عندما تقدم

الإنتاج الزراعي واصبح بعضه فائضا عن الحاجة مم تطلب مبادلة عن طريق المقايضة بالآلات والأدوات الزراعية والمنزلية، ولتنظيم تلك الأمور فقد تدخلت الدولة في تنظيم التجارة ووضعت لها القواعد والأصول والأموال ومنها عمليات الصيرفة البسيطة كالاقتراض بفائدة والتسليف والمبادلة والودائع. والآتي توضيح لتلك العمليات:

الصيرفة

لقد كان هناك اهتمام متزايد من قبل العراقيين القدماء بأعمال الصيرفة ومؤسساتها، لما لها من دور مهم و أساس في ترويج التجارة وتوسيع قنواتها الداخلية والخارجية.

وقد اعتمد العمل المصرفي في العراق القديم أنماط مختلفة في مجال الإقراض والتسليف والودائع والتحويل الخارجي، وقد ساعد على توسيع هذه الأنشطة وتنوعها سعة الإمبراطوريتين الآشورية والبابلية التي امتدت إلى مناطق نفوذ بعيدة من جهة، والى ما حققه هذا النوع من الأعمال من أرباح وفيرة للتجار والصيارفة بحيث حفزتهم على المبادرات وخلق الوسائل الأكثر نفعا من جهة ثانية (النجفي، 1982 :10).

وكان من بين تنظيمات العمل المصرفي تأسيس شركات تجارية تزاول أعمال الصيرفة و بيوتات للبيوع البحرية ومؤسسات للنقل والاستيداع والخزن.

وقد أسست هذه البيوتات مكاتب وفروع لها سواء في داخل البلاد أو خارجها، وتدلنا معاملات (بوشكين وشركاه) الذي تم اكتشاف بعض سجلاته في (قيصرية) في الأناضول، أنه كان واحد من البيوتات الشهيرة التي تعاملت بأصناف متعددة من السلع وكانت تزاول أعمال الصيرفة كمنح القروض والرهن التجاري وبيوع الشحن والمتاجرة.

ولقد كانت علاقات الصيرفة بين مختلف المراكز التجارية وبين التجار والصيارفة الأجانب تأخذ أشكال الرسائل والصكوك المقاصة وشيكات المسافرين وهي جميعها تمثل أدوات ائتمان بقيت قيد التعامل على مدى قرون عديدة.

وفي وثيقة تعود لبداية حكم المشرع العظيم (حمورابي) هي عبارة عن حوالة خارجية صادرة عن أحد مراكز القيادة في مدينة (سيبار) البابلية الواقعة على نهر الفرات، تخول حاملها بأن يتسلم بعد مرور (15) يوم في مدينة (ابشاما) الواقعة على نهر دجلة (8،5 مناً) من الرصاص المودعة عند كاهنة المعبد.

وتبين هذه الرسائل بكل بساطة ووضوح طبيعة التعامل بوسائل الائتمان المتاحة ونظام الشيكات وهي تعبر عن صيغ التعامل بالتمويل الخارجي ولا تختلف كثيرا من حيث شكلها أو مضمونها عن الحوالات الخارجية وشيكات المسافرين المتداولة في وقتنا الحاضر.

ويوضح أحد عقود الدين من العقد البابلي القديم (2000-1600 ق.م) الأسلوب الذي اعتمده المشرع في صياغة العقد والمصطلحات التي استخدمها، ويأتي في مقدمة شروط العقد إبراز محل العقد أن كان ينصرف إلى نقود أو عقار أو أموال منقولة أو غيرها.

وكذلك تعيين (اجل الأداء) وزمانه وكذلك ذكر أسماء الأطراف المتعاقدة والشروط الخاصة التي يمكن إن تضاف إلى بعض العقود حسب طبيعتها كالشروط الجزائية والقسامة والأشهاد وزمان الوفاء وغيرها.

ونبين في أدناه اثنين من صيغ التعامل المصرفي التي كانت تمارس في حضارة وادي الرافدين وأثر كل منهما في إجراءات التعامل في الوقت الحاضر، وهما عمليات الإيداع والقرض والربا.

(أ) عمليات الإيداع

لقد تم ممارسة عمليات الإيداع من قبل العراقيين القدماء واعتبرت من العمليات المصرفية المعتادة التي يلجأ إليها الأفراد كثيراً لأسباب مختلفة، منها بهدف حفظ الأموال التي يتم إيداعها من مخاطر السرقة والضياع أو لأجل استثمار هذه ألا موال بهدف الحصول على عوائد، وقد يكون الهدف من عملية الإيداع هو الاحتفاظ بسرية محتويات الوديعة من نقود أو محتويات أخرى.

وقد ورد في الشرائع القديمة إشارات عديدة لعمليات الإيداع منها على سبيل المثال المادة (122) من شريعة (حمورابي) والتي نصت على انه (إذا أعطى رجل فضة أو ذهب أو أي شئ آخر إلى رجل آخر للمحافظة عليه، فعليه أن يشهد الشهود على ما يعطيه وعليه أن يدون عقدا بذلك وعندئذ يستطيع أن يعطي أمواله للمحافظة عليها) (كلنغل، 1987: 9).

وعند المقارنة بين الشرائع العراقية القديمة الخاصة بالودائع والتشريع العراقي المعاصر يمكن أن نلاحظ وبوضوح أن المشرع العراقي قد راعى والى حد كبير قواعد الوديعة والخصائص التي تميزها والتي لم يطرأ عليها تغيير كبير بالرغم من مرور ما يزيد على الأربعة آلاف عام على استخداماتها الأولى في العراق القديم، ويمكن إنجاز أهم خصائص عقد الوديعة كما جاءت بشريعة حمورابي بالآتي (النجفي، 1982 :60):-

- **من حيث تعريف الوديعة**

يمكن استخلاص التعريف من مضمون (المادة122) المشار إليها أعلاه والتي ذكرت بأن الوديعة تمثل المال الذي يوضع عند الشخص لأجل الحفظ، وبموجب عقد مكتوب يلتزم به

(الوديع) برد الشيء المحتفظ به في المدة المتفق عليها، ولهذا السبب فأنها لا تنقل ملكية الشيء و إنما تنقل حيازته فقط إلى الشخص الوديع.

- **من حيث تكوين عقد الوديعة**

إن عقد الوديعة هو عقد رضائي بين طرفين لا يتطلب إبرامه شكلا معينا، وكل ما يستلزمه إن يقوم الشخص المودع بتسليم الأموال إلى (الوديع) ويدون عقداً بذلك.

- **من حيث إثبات العقد**

يقوم المودع بتحرير عقداً يبين فيه الأموال المودعة وما إذا كانت فضة أو ذهب أو أموال أخرى، ومن ثم قبول توثيق العقد بشهادة الشهود، وان لهذا العقد أهمية كبيرة في الإثبات عند مواجهة (الوديع) كما أشارت إلى ذلك المادة (124) من شريعة (حمورابي)، أما المادة (123) من الشريعة ذاتها فقد أشارت إن للعقد أهمية في إثبات الأشياء المودعة نفسها وملكية المودع في مواجهة الآخرين.

- **من حيث آثار عقد الوديعة**

لقد أشارت المادة (125) من شريعة (حمورابي) بأن عقد الوديعة له أثراً مهما في التزام (الوديع) بحفظ الوديعة، بحيث يترتب عليه مسؤولية عند فقدان أو هلاك الوديعة إلا إذا تمكن (الوديع) الإثبات بأن سبب الفقدان أو الهلاك كان لقوة قاهرة وليس له دخل في حدوثها.

(ب) القرض والربا

وقف الدائن والمدين في مجتمع وادي الرافدين منذ زمن طويل وجها لوجه، النفقات المرهقة أو آثار الكوارث الطبيعية أو النزاعات العسكرية أو عثرة أو تصرف خاطئ أو تخطيط لمشروع فاشل، أضافة إلى سلسلة طويلة من الأسباب والظروف كانت تضطر المرء تحت وطأتها الى طلب قرض، ولذلك اعتبرت القروض من المعاملات المصرفية التي اهتم بها سكان العراق القدماء، ولهذا وضعت لها القواعد و الأصول، سواء من حيث استخدامات القرض أو من حيث التزامات الأطراف ذات العلاقة بالقرض أو من حيث أسعار الفائدة الجارية عليه، وكما هو معروف في الوقت الحاضر فقد قسمت القروض آنذاك إلى نوعين رئيسيين، كما تبينه الوثائق التاريخية المكتشفة (النجفي، 1982 :45).

النوع الأول: وثيقة القرض الذي يطلق عليه اسم (تدنوتو Tidenutu)

وهو قرض طويل الأجل ومحل الضمان فيه هو الشخص المقترض نفسه، أي أن يتعهد المدين بالعمل لحساب الدائن وفاء للفائدة إلى أن يتم تسديد مبلغ الدين الأصلي، وبذلك فقد تطور

في العصر البابلي القديم إلى جانب رأس مال المتاجرة راس المال من الربا (كلنغل،1987: 9 ترجمة غازي شريف).

النوع الثاني : وثيقة القرض الذي يطلق عليه اسم (موروتو Muroto)

ويعتمد الضمان فيه على مبدأ (التبني)، أي تحويل حقوق المال غير المنقول إلى المقرض الذي هو (المتبني) أ، (المالك الجديد).

وقد وجد بين وثائق العصر البابلي القديم عددا من النصوص تتحدث عن ديون مستحقه، كما عثر إضافة إلى ذلك على قروض ووثائق ملزمة وأنواع أخرى من وثائق الشراء والاستبدال ووثائق استئجار وتضمين، وتضمنت تلك الوثائق أن على المدين أن يطفئ الدين بعد الفترة المحددة.

إن الشرائع العراقية قد نظمت قواعد القرض كأحسن ما يكون عليه التنظيم، ووضعت له الأصول القانونية حتى تكسبها صفة الإلزام وتجنب في ذات الوقت احتمالات تعسف الدائن في مواجهة المدين وبهدف تحقيق استقرار التعامل التجاري، فأن المشرع العراقي القديم قد حدد أسعاراً للفائدة على القروض حسب نوعية وطبيعة الشيء المقترض، وأستهدف من هذا التحديد أيضا تجنب المقترض (المدين) من تعسف المقرض (الدائن) واستغلال حاجته إلى الأموال، وتدل بعض المعاملات المسجلة من العصر البابلي القديم إن المشرع قد اعتمد أسعارا نظامية للفائدة وهي أسعار مرتفعة نسبياً، فقد كانت نسبة 33.3% على قرض الحبوب و 20% على قرض الفضة، ونصت المادة (ى) من شريعة (حمورابي) على انه لا يجوز تقاضي الفائدة المركبة إذا كان المقرض قد استلم الفائدة النظامية بالأصل على رأس المال، بمعنى انه لا يجوز احتساب فائدة على (رأس المال وفائدته) إذا كان المقرض قد استلم الفائدة عند استحقاقها (النجفي، 1982 :47).

ومن النتائج الحتمية التي نجمت عن نظام القرض المتنامي بقوة والربا المرتبط به نشوء مجموعة كبيرة من المدينين لمختلف الفئات والمهن، فإذا لم يستطع المدين الوفاء بالتزاماته أمام الدائن كما نصت الوثيقة المتفق عليها فسيكون وكما نصت عليه فقرات الاتفاقية تقديم بيته أو أحد أفراد عائلته أو عبد (بدلا من الفائدة) إلى الدائن، كما إن الملك قد أتخذ قرارا للتخلص من استعباد الدين تمثل في دخول ضامن يقدم المساعدة في تحرير شخص من التزام دين عليه.

ثالثا: السجلات المحاسبية في حضارة وادي الرافدين

لقد ازدهرت في بلاد وادي الرافدين حضارة لم تدانها في الأهمية والنوعية أية حضارة أخرى، فمن جذور أنغرست عميقاً في مجاهل عصور ما قبل التاريخ، نمت هذه الحضارة ببطء مع بزوغ شمس التاريخ، واستمرت تنبض بالحياة لحوالي ثلاثة آلاف سنة،محافظه طوال الوقت

على وحدتها رغم كل الهزات المتكررة التي سببتها الاضطرابات السياسية وبقيت المراكز الحضارية المتمثلة بمدن مثل أور، أروك، نفر، أكد، بابل، أشور، نينوى، وغيرها تشع بحضارتها على العالم الاجمع، ومما لاشك فيه إن الحضارة التي تصل إلى هذه المراحل المتقدمة من البناء والازدهار والتوسع في إدارات الدولة ينبغي أن يتوفر لها نظام مالي متكامل من حيث التشريع والإجراءات وهذا ما تم بحث جانبا منه فيما تقدم، وأن هذا النظام المالي يتطلب توفر سجلات محاسبية يتم فيها إثبات الأنشطة الاقتصادية والنفقات المالية لتحقيق تلك المنجزات.

وهذا ما حصل فعلا في حضارة وادي الرافدين حيث يرجع الكتاب ظهور بداية المحاسبة منذ اكثر من (4000 سنة ق.م) وخاصة عند نشوء حضارة وادي الرافدين، حيث برزت هناك بعض الحقائق التي يمكن الاعتماد عليها في هذا المجال من خلال وجود اللوحات الطينية الأثرية في الوقت الحاضر، وكانت لهذه اللوحات أهمية كبيرة في معرفة الجوانب المالية والأوضاع الاقتصادية التي كانت سائدة في ذلك الوقت (Chaltified,1974:4) .

كما تم اكتشاف الآلاف من الآثار الفخارية البابلية بشواهد وأدلة كبيرة عن نظام حفظ السجلات، ويذكر (Keister) بأن السجل الأكثر شيوعا يتجلى في ألواح الاستلام وفي هذا السجل كانت تدون المعلومات التالية :

- مقدار ونوعية البضائع المستلمة
- اسم الشخص الذي يسلم الأموال والبضائع
- اسم الشخص المستلم
- التاريخ

وكان هناك أيضا لوحا للإنفاق يمثل سجل للتدفقات من الوحدة الاقتصادية التي تتكون من النقود والممتلكات الأخرى التي تم صرفها نتيجة للاستعمال الداخلي والمشتريات والفقدان وغيرها. وكان لوح الإنفاق يخدم بعض الأحيان وكأنه سجل بالتكاليف مبينا على سبيل المثال، الكلفة (بالكميات) لتغذية المواشي أو ل (بذار الحقل)، وكانت المعابد تحتفظ أيضا بسجلات عن ممتلكاتها ويثبت فيها أيضا ما تم استلامه وما وزع منها (kam, 2000:18 ترجمة العبد الله).

وكان هناك أيضا تسجيلا أو تثبيتا للداخل وللإنتاج، فكان لوح الدخل يتضمن عادة :

- ما استلم من دخل
- الطرف الذي تم الاستلام منه
- سبب الاستلام

- التاريخ

أما ألواح الإنتاج فكانت تمثل قوائم بما تم صنعه أو إلى أي شخص بيعت الموجودات، وكان هناك سجلا للالتزامات ويتكون من المعلومات التالية : (orville,1963 :6)

- اسم المدين (المقترض)
- اسم الدائن (المقرض)
- تاريخ التسديد
- ملاحظات خاصة تتعلق بطريقة السداد
- الشهود
- التاريخ

وعند أجراء مقارنة بسيطة بين السجلات المحاسبية المعتمدة في الوقت الحاضر وما تتضمنه من معلومات محاسبية وتلك التي كانت مستخدمة في حضارة وادي الرافدين في العصور المتقدمة، نلاحظ بأن مستخدمي المعلومات المحاسبية في هذا الوقت يحتاجون نفس المعلومات المتعلقة بالالتزامات وكذلك المعلومات المتعلقة بالكميات المستلمة أو الجهات ذات العلاقة، وهذا دليل على أن السجلات المحاسبية التي تستخدم في الوقت الحاضر هي امتداد لتلك السجلات التي وجدت في حضارة وادي الرافدين، كما إن الهدف من تحضير السجلات أو إعداد القوائم المالية والمتمثل بتحديد الأرباح والخسائر يتفق مع الهدف الذي يتم من اجله التثبيت في السجلات في حضارة وادي الرافدين، إذ أن القوانين التي شرعها (حمورابي) يتعلق بالتاجر أو صاحب المال الذي يقدم المال إلى الوكيل وعلى الأخير أن يعيد المبلغ والفوائد المترتبة عليه للتاجر بصيغة الأرباح، وفي ذلك إشارة إلى أن فكرة الربح وإظهارها في السجلات قد عرفها البابليون (chaltified,1974 :5).

المبحث الثالث: دور الحضارة الإسلامية في وادي الرافدين في ترسيخ النظام المالي للدولة

بينما كانت أوربا تغط في سبات عميق متخبطة في دياجير العصور المظلمة كان الشرق ينعم بنور الإسلام الذي بعث به المولى سبحانه وتعالى رحمة وهدى للعالمين، ولقد تناولت الشريعة الإسلامية شؤون المال بأفضل توجيه لاصلاح حال الفرد وانتظام حياة الجماعة، وقد أعلن الإسلام منذ أول أية نزلت من آيات الكتاب الكريم انه دين الإنسانية المتمثلة في الإنسان الفرد، لهذا لم تكن شريعة الآلام لتعالج مشكلة أو لتحل أزمة طارئة في شعب من الشعوب، و إنما جاءت لتعالج مشكلات الحياة كلها ولتحل أزمات الإنسانية جميعها على امتداد الأزمات واختلاف الأمم.

والإسلام ينظر إلى المال نظرة واقعية فهو يعترف بما للمال من فعالية للحياة وبما له من مكانة في قلوب الناس، كما يحذر رغم هذا من غواية المال وفتنته، والإسلام إذ رسم الخطوط العامة لكسب المال من طرق مشروعة فأنه رسم الخطوط العامة لانفاقه في سبل مستقيمة بما يحقق مطالب الحياة الطيبة الكريمة لاصحابه وللمجتمع الذي يعيشون فيه في آن واحد، وقد دعا الإسلام إلى العمل المثمر وأعترف برأس المال كقوة عاملة في الحياة، كما حرص على احترام الملكية وصيانتها من عبث العابثين مقيما موازين العدل بين حق الفرد وصالح الجماعة في هذا الصدد (فوزي،1965: 565).

وفيما يخص "أثر الحضارة العربية الإسلامية" في مفاهيم وإجراءات النظام المالي على الحضارات الأخرى و بالتحديد "أثر حضارة وادي الرافدين في تطور النظام المالي للدولة" وهو الموضوع الذي نحن بصدده نجد إن الإسلام اهتم بشؤون المال فطرح مبادئ عامة له، كما حدد أحكاما ثابتة في كثير من الأحيان والتزم الرسول (ﷺ) بهذه الأحكام حين وضع دستور المدينة، كما اجتهد في تفسير المبادئ العامة فأصبحت اجتهاداته سنة التزم بها الخلفاء الراشدون، واجتهد الفقهاء حول تفصيلات أمور المال وجبايته حسب مقتضيات الحال، ومرة أخرى برز دور وادي الرافدين في النظام المالي بوضوح من خلال ما قام به القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري المتوفى سنة 182ه وكان قاضي القضاة في خلافة هارون الرشيد، حيث دون كتابه (الخراج) وقدمه للرشيد وفيه تم الإجابة على أسئلة وجهها إليه الخليفة فيما ينبغي عملة لانتظام الخراج وغيره من موارد بيت المال، وقد أجاب على كل سؤال منها جواباً مفصلاً أرشده فيه إلى افضل الأساليب و أعدلها في الجباية والإنفاق، وضمنه أبحاثاً مستفيضة عما سأله من أمور، ويعد هذا الكتاب وثيقة هامة في مجال التنظيم المالي، إذ حاول تقديم أساليب وسبل توفق بين مصالح الدولة ومصالح الرعية.

ولذلك فأن بيت مال المسلمين أشبه ما يكون بـ(وزارة المالية) مهمتها تحقيق التوازن بين الموارد المالية و أوجه الإنفاق بما يكفل التوازن.

ومن أهم موارد بيت المال: (إسماعيل، 1990 :78)

1- الخراج: وهي ضريبة تفرض على الأرض الزراعية التي فتحت صلحاً وتركت في أيدي أصحابها على أن يدفعوا منها لبيت المال خراجاً معلوماً نقداً أو عيناً.

2- عشور الأرض: وهي ضريبة تفرض على الأرض الزراعية التي ملكها المسلمون كغنيمة من البلاد التي فتحت عنوة.

3- الجزية: وهي ضريبة تفرض على (أهل الذمة) نضير ضمان حرية الاعتقاد وحرمة النفس والمال.

4- الزكاة: ويدفعها المسلمون فقط تطهيراً لأموالهم (والزكاة شرعا هي تمليك جزء من المال عينه الشارع لمستحقه).

5- الفيء والغنيمة: ويقصد بالفيء كل ما حازه المسلمون من خصومهم بغير قتال ولا إكراه، أما الغنيمة فهي كل ما أصابه المسلمون عن طريق الحرب.

6- عشور التجارة: وتفرض على تجارة دار الحرب الواردة إلى دار الإسلام.

7- موارد أخرى: ويقصد بها الموال اللقطة (التي لا يعرف صاحبها)وكذلك أموال من يموت دون أن يخلف وريثاً وكذلك الأموال التي صالح عليها المسلمون أعدائهم.

أما عن اوجه أنفاق هذه الأموال فكانت تصرف في الوجوه الآتية:

1- أرزاق الولاة والعمال والقضاة وسائر الموظفين.

2- أرزاق الجند (وقد كانت في بدايتها بشكل رواتب ثابتة تصرف من أموال محددة كل عام).

3- نفقات مشاريع الري وشق القنوات و حفر الترع.

4- النفقة على السجون والأسرى.

5- المعدات الحربية.

6- العطايا والمنح للأدباء والمفكرين والعلماء.

ولغرض توضيح اثر حضارة وادي الرافدين في التشريعات والمفاهيم والإجراءات الخاصة بالنظام المالي للدولة، فأن الباحث سوف يتطرق بشيء من التفصيل إلى ضريبة الخراج لأهمية الموارد التي تصل منها إلى بيت مال المسلمين من جانب ولكونها عراقية المنشأ من جانب آخر.

ضريبة الخراج

لو أمعنا النظر فيما حوته الشريعة الإسلامية من تنظيمات مالية لأدركنا مبلغ ما أحرزه الفكر المالي في المجتمع الإسلامي من تقدم و ارتقاء، فالتشريع الإسلامي فرض عدة ضرائب، منها الضرائب على الدخل (كزكاة الزروع والثمار) والضرائب على رأس المال (كالضرائب الجمركية ممثلة في عشور التجارة) وبذلك يكون الإسلام قد وضع نظاما ضريبيا متكاملا يقارب في كثير من النواحي الأنظمة المالية الحديثة، كذلك توخى التشريع المالي الإسلامي في فرض الضرائب أن تقوم على مبادئ العدالة والملاءمة واليقين وهي نفس المبادئ التي نادى بها (آدم سمث) من بعد في دستوره الضريبي (فوزي،1965: 566).

تعريف الضريبة و أسباب فرضها

تعرف ضريبة الخراج بأنها مبلغ من المال يلزم الشخص بتأديته إلى الدولة وذلك عما تخرجه الأرض من نبات وهي مماثلة للضريبة المسماة حالياً بضريبة الأرض الزراعية.

وان ضريبة الخراج هي عراقية المنشأ، لأنه عندما تم تحرير العراق من السيطرة الفارسية على أيدي العرب المسلمين في عهد الخليفة عمر بن الخطاب برزت مشكلة الأرض المحررة في العراق (بين أن تقسم على المحررين أو تترك لتستغل من قبل العراقيين)، فأجتمع الخليفة عمر مع أصحابه لمدة يومين وبعد مناقشات بين مؤيد ومعارض لتوزيع الأرض بين المحررين، انبرى الصحابي (معاذ بن جبل) وقال للخليفة عمر، (أنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم – يبتدرونه فيصير إلى ذلك الرجل الواحد أو المرأة – ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون في الإسلام مسداً فلا يجدون شيئاً، فأنظر أمرا يسع أولهم و أخرهم)، وأقتنع (عمر) برأي (معاذ) ولم يعتبر أرض العراق غنائم توزع على المحررين،و إنما جعلها خراجية بيد أهلها (عبد الحميد، 1978: 17)، ويمكن أجمال الأسباب التي أدت بالخليفة عمر إلى فرض ضريبة الخراج بالآتي :

- إن زراعة الأرض من قبل زارعيها الأصليين وهم الخبراء في زراعتها سيؤدي إلى استغلالها على الوجه الأكمل و عدم انخفاض إنتاجها من المحاصيل.
- الخشية من أن تكون مشاكل الأرض الزراعية وريها، مثار نزاع بين المحررين وسببا في فرقتهم وبالتالي نشوء النزاع فيما بينهم وضعف قوتهم.
- تجنب النزاع مع أصحاب الأراضي التي تم تحريرها خصوصاً و إن سكان العراق قد فشل الفرس معهم في تحديد الحد الأدنى من الاستقرار ومن العلاقة المتكافئة، خلافا للعرب المسلمين الذين حملوا معهم شعار المساواة بطريقة مبتكرة كان من العسير جداً على أية دولة آنذاك مجاراتهم، فضريبة الخراج لم تمس حقوق الفلاح في استغلال الأرض (بيضون،1980 :12).
- مد بيت المال بمورد مالي منتظم ومستقر من خلال حصيلة ضريبة الخراج.
- ويضيف أحد الباحثين بأن فرض الضريبة كان لقاء قيام الدولة بتنظيم الري وشق القنوات والجداول وأن تقوم بتسليف الفلاحين في العراق (الدوري، 1961 : 81)، وأن ذلك ينطبق على السياسة المالية المتبعة في الوقت الحاضر والمتمثلة باستخدام إيرادات الضرائب بتأدية الخدمات العامة.

ولما تقدم من أسباب تم استبدال مبدأ توزيع الأرض الزراعية في العراق على المحررين بمبدأ فرض ضريبة الخراج، وكانت هذه الضريبة معروفة في العراق قبل التحرير العربي الإسلامي له (التكريتي،1985 : 111)، وهكذا فأن ضريبة الخراج التي أخذ بها الخليفة الثاني لم تكن مبتكرة على أهالي العراق، ولكن المبتكر فيها هو العدالة في فرضها وجبايتها، وعندما أراد الخليفة عمر أن يفرض الضريبة استقدم بعض ملاك الأراضي (عثمان بن حنيف) على دون دجلة، فجابا العراق ووضعا الضريبة في أرضه وعندما رجعا سألهما عمر، كيف وضعتما الضريبة في أرضه لعلكما كلفتما أهل عملكم ما لا يطيقون ؟ فقال (حذيفة) لقد تركت لهم فضلاً، وقال (عثمان) لقد تركت الضعف (العلي،1961: 108). وهكذا نجد أن الخليفة الثاني لم يقم بتحديد ضريبة الخراج وفقاً لاجتهاده وانما تم ذلك بعد استبيان رأي أهل العراق، سواء من خلال مقابلته المباشرة لذوي العلاقة، أو من خلال المسح الميداني الذي قام به رسولاه إلى العراق،وان هذا الأسلوب يتم اتباعه حالياً من قبل السلطة المالية عند فرض الضريبة،وفي ذلك تواصل بين الحضارة الإسلامية وما وصلت إلية من مراحل متقدمة في تنظيم الجوانب المالية والإجراءات والتطبيقات المعتمدة في الوقت الحاضر.

أنواع ضريبة الخراج

تنقسم ضريبة الخراج إلى نوعين:

- خراج الوظيفة: وهي ضريبة تفرض على مساحة معينة من الأرض ويجب دفعها بمجرد التمكن من الانتفاع بالأرض من زراعتها (سواء زرعت أم لا)، وتسمى هذه الضريبة ب(خراج المساحة)،وظلت سائدة في العراق حتى أيام المنصور فأبدلها ب(خراج المقاسمة) (العلي،1961: 110).
- خراج المقاسمة : وهي ضريبة تفرض على المحاصيل الزراعية المزروعة، فأذا زرعت الأرض وجب دفع الضريبة عنها(أما إذا لم تزرع فأنه لا تتحقق الضريبة عليها)(التكريتي،1985:111)

التنظيم الفني لضريبة الخراج

سوف يتم التطرق إلى سعر ضريبة الخراج وأنواع الإعفاءات منها لنتبين من خلالها بعض جوانب التوافق مع التشريعات والإجراءات المعتمدة في التنظيم الفني للضرائب في الوقت الحاضر.

أ- **سعر الضريبة : تتباين أسعار ضريبة الخراج وفقاً للشكل الآتي :**

- 10% من إنتاج الأراضي الزراعية التي اسلم أهلها إذا كانت تسقى سيحاً، أما بمياه الأمطار فيكون سعر الضريبة 5% من الإنتاج. وان سبب هذا التميز في السعر يعزى إلى إن مستغل الأرض يتحمل تكاليف إضافية عند زراعتها في الحالة الثانية، وان ذلك يتفق مع الأسلوب المعتمد حاليا في تخفيض تكاليف إنتاج الدخل من الدخل الخاضع للضريبة.
- الأراضي التي لم يسلم أهلها فأن سعر الضريبة يختلف على الأراضي التي تخضع لضريبة الخراج وتلك التي تخضع لضريبة (خراج المقاسمة)، حيث يكون السعر بشكل مبالغ مقطوعة ومختلفة حسب نوع المحصول في الحالة الأولى وبشكل نسبة معينة من قيمة المنتج في الحالة الثانية، وأنها تتدرج كذلك من خمس إلى ربع إلى نصف تبعاً لخصوبة الأرض (التكريتي،1985:111).

ب – الإعفاءات من ضريبة الخراج : إن القاعدة العامة في ضريبة الخراج (إن كل ارض صالحة للزراعة تخضع للضريبة) على إن هناك بعض الإعفاءات من هذه الضريبة في الحالات التالية : (التكريتي،1985:110).

- إذا غمرت الأرض بالمياه ولم تعد صالحة للزراعة.
- إذا انقطع وصول الماء إليها، الأمر الذي يتعذر معه زراعتها.
- تعرض المحصول إلي الغرق أو البرد أو أصابه حريق.
- تعرض المحاصيل إلي آفة زراعية.

ويتضح من حالات الإعفاء أعلاه إنها تستند إلى أسس موضوعية ينتج عنها تحديد مناسب للوعاء الضريبي، ويهدف الوصول إلى فرض الضريبة على الإيراد الناجم عن استغلال مصدر الإيراد المتمثل بالأراضي الزراعية وبذلك يتم من خلاله مراعاة المقدرة المالية للمكلف بدفع الضريبة، وان هذه الأسس معتمدة في التشريعات والإجراءات في تحديد الوعاء الضريبي في الوقت الحاضر. وفي ذلك دليل على أن التشريعات المعتمدة في تنظيم التمور المالية بشكل عام وما يخص الضرائب بشكل خاص تنهل من حضارة وادي الرافدين القديمة والإسلامية.

الاستنتاجات والتوصيات

أولا : الاستنتاجات

يمكن أن نخلص من هذا البحث إلى الاستنتاجات التالية :

1- لقد اهتم العراقيون القدماء بالجوانب المالية باعتبارها الواجهة الأكثر فاعلية في إنجاز ما وصلوا إليه من حضارة مزدهرة ومتكاملة.

2- لقد استفاد العرب كثيراً من حضارة وادي الرافدين سواء أكان ذلك في العصور القديمة اعتماداً على ما وصل إلية العراقيون القدماء من تشريعات مالية أو في العصور الوسطى عندما كانت أوربا والغرب يعيشون في الظلام، فاعتمدوا مرة أخرى على الحضارة الإسلامية.

3- إن أول إشارة على فرض الضرائب بصورة عامة ضمن الصيغ المعتمدة حالياً قد تم في زمن الدولة البابلية ضمن حضارة وادي الرافدين.

4- تعتمد الضريبة التي شرعتها القوانين العراقية القديمة على مفاهيم ومبادئ رئيسة تنسجم مع ما مطبق في الوقت الحاضر فضلاً عن استخدام الضريبة لتحقيق أهداف أخرى إلى جانب الهدف المالي.

5- لقد اعتمد النشاط المصرفي في العراق القديم أنماط متنوعة في مجالات الإقراض والتسليف والودائع والتحويل الخارجي تتفق مع مفاهيم تلك المجلات المعتمدة في الوقت الحاضر.

6- إن الشرائع العراقية القديمة قد نظمت قواعد القرض كأحسن ما يكون عليه التنظيم.

7- إن ضريبة الخراج هي عراقية المنشأ ويتفق التنظيم الفني لها مع التنظيم الفني للضرائب في الوقت الحاضر.

ثانياً: التوصيات

على ضوء الاستنتاجات السابقة يمكن وضع التوصيات التالية:

1- الاهتمام بدراسة ونشر آثار الحضارة العربية والإسلامية في وادي الرافدين على الحضارات الأخرى وعلى بلدان الغرب بشكل خاص، ولكي تطلع الأجيال على المتقدمة على أصالة حضارتهم ومنجزات أسلافهم من جانب، وان تكون الرد الموازي لحملات الغرب الهادفة إلى التضليل على دور تلك الحضارة وأهميتها.

2- إن تعرف أبناء وادي الرافدين على ما وصل إليه العراقيون القدماء في الجوانب المتقدمة للنظام المالي يمكنهم من تمييز ما يتعاملون معه الآن من تشريعات وإجراءات تطبيقية تنسب إلى الغرب في حين إنها عراقية بالأصل.

3- إن اطلاع المختصين بالتنظيم المالي على ما وصل إليه العراقيون في حضارة وادي الرافدين من إنجاز سيخلق شعور لديهم بضرورة المحافظة على تلك المنجزات من جانب، وان يكون ذلك دافعاً لهم للإبداع ليكونوا خير خلف لخير سلف من جانب آخر.

4- إن إظهار عمق حضارة وادي الرافدين ودورها المهم والمؤثر على الحضارات الأخرى يمكن أن يبين أحد الأسباب التي جعلته مستهدفاً لحملات عدوانية مستمرة وبأساليب متباينة يجمعها قاسم مشترك واحد هو المحاولات اليائسة لطمس تلك الحضارة و إخفاء معالمها، وهذا ما لا يمكن تحقيقه.

المصادر

أولاً : الكتب العربية

1- إسماعيل، محمود، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية،الطبعة الثانية، مكتبة الفلاح، الكويت، 1990.

2- بو ستغيت، نيكولاس، حضارة العراق وآثاره، ترجمة سمير عبد الرحيم الجلبي، دار المأمون، بغداد، 1991.

3- بيضون، إبراهيم،الدولة الأموية والمعارضة، الطبعة الأولى، دار الحداثة، بيروت، 1980.

4- جورج رو. العراق القديم، ترجمة حسين علوان حسين، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1984.

5- عبد الحميد، محمد محسن، نظرات في الاقتصاد الإسلامي، دار الأنوار للمطبوعات،بغداد، 1978.

6- العبد الله، رياض، نظرية محاسبية، ترجمة لكتاب Accounting Theory لمؤلفه Vernon Kam , دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 2000.

7- النجفي،حسن، التجارة والقانون بدءا في سومر،مركز البحوث والمعلومات، بغداد، 1982.

8- رشيد، فوزي، الشرائع العراقية القديمة، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1973.

9- فوزي، عبد المنعم، المالية العامة والسياسة المالية،منشأ المعارف، الإسكندرية، 1965.

10- كلنغل، هورست، حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة غازي شريف،الطبعة الأولى، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1987.

ثانياً : الدوريات

1- الدوري، عبد العزيز، لمحة عن تطور الحياة الاقتصادية في المجتمع العربي الإسلامي، مجلة الاقتصادي،العدد الثاني، 1961.

2- العلي، أحمد صالح، التنظيم المالي الإسلامي في التطبيق، مجلة الاقتصادي، العدد الثاني، 1961.

3- التكريتي، عبد المجيد رشيد، النظام المالي في العراق في عهد الراشدين، مجلة الاقتصادي العربي، العدد (403) كانون الأول، 1985.

ثالثاً : الكتب والدوريات الأجنبية

1- Chatfieid, Miohael, A History of Accounting Thought, New York, Robert E.krieger, Publishing Co0 Inc, 1974.

2- Orville, Keister, Commercial Record-Keeping In Ancient Mesopotamia, Accounting Review, April, 1963.